

وإذ تضع في اعتبارها الأحكام ذات الصلة من إعلان التقدم والتنمية في الميدان الاجتماعي (٨٠)،

وإذ تدرك أن العلم والتكنولوجيا في وقتنا الحاضر يهينان الإمكانيات لابادة وفرة من النساء المادي على الأرض وتوفير الظروف لتحقيق الرخاء في المجتمع، فضلاً عن الناء الشامل لكل شخص،

وإذ يساورها بالغ القلق لأن نتائج التقدم العلمي والتكنولوجي يمكن أن تستخدم في سباق التسلح وفي استحداث أنواع جديدة من الأسلحة بما يضر بالسلم والأمن الدوليين والتقدم الاجتماعي وحقوق الإنسان والحربيات الأساسية وكرامته الإنسان،

وإذ تؤكد على الأهمية المتزايدة للعمل الفكري، وللتفاعل بين العلم والتكنولوجيا والمجتمع، وللمنحى الإنساني والمعنوي والأخلاقي للعلم وللتقدم العلمي والتكنولوجي،

واقتناعاً منها بأنه ينبغي، في عصر التقدم العلمي والتكنولوجي الحديث، استخدام موارد البشر وأنشطة العلماء في التنمية السلمية للبلدان اقتصادياً واجتماعياً وثقافياً، وفي تحسين مسوبيات معيشة جميع الشعوب،

وإذ تسلم بأن إقامة النظام الاقتصادي الدولي الجديد تستدعي بصورة خاصة أن يقدم العلم والتكنولوجيا مساهمة هامة في التقدم الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تضع في اعتبارها أن تبادل ونقل المعرفة العلمية والتكنولوجية هو طريقة من الطرق الهامة للتعجيل بالتنمية الاجتماعية والاقتصادية في البلدان النامية،

١ - تؤكد أهمية تنفيذ جميع الدول للأحكام والمبادئ، الواردة في الإعلان الخاص بتسخير التقدم العلمي والتكنولوجي لمصلحة السلم وخير البشرية، من أجل تعزيز حقوق الإنسان والحربيات الأساسية:

٢ - تطلب إلى جميع الدول بذل كل جهد لاستخدام منجزات العلم والتكنولوجيا من أجل تعزيز التنمية والتقدم السلميين في المجالات الاجتماعية والاقتصادية والثقافية ووضع حد لاستخدام هذه المنجزات في الأغراض العسكرية؛

٣ - تطلب أيضاً إلى الدول اتخاذ جميع التدابير اللازمة لوضع كل منجزات العلم والتكنولوجيا في خدمة البشر وأن تكفل الآئمدة إلى تدهور البيئة الطبيعية؛

مجموعة الخطوط التوجيهية والمبادئ، والضمادات، إلى الجمعية العامة في دورتها الرابعة والأربعين، عن طريق انجلس الاقتصادي والاجتماعي،

وإذ تؤيد قرار اللجنة ٦٢/١٩٨٨ المؤرخ في ٩ آذار/مارس ١٩٨٨^(٧٧)،

وإذ تحبظ على بقرار اللجنة الفرعية ٢٨/١٩٨٨ المؤرخ في ١ أيلول/سبتمبر ١٩٨٨^(٧٩)،

وإذ تعرب عن بالغ القلق لتكرار الأدلة على إساءة استخدام الطب النفسي لاحتجاز الأشخاص لأسباب غير طيبة، حسبما يظهر في تقرير المقرر الخاص للجنة الفرعية.

وإذ تعيد تأكيد اقتناعها بأن احتجاز أشخاص في مؤسسات للأمراض العقلية بسبب آرائهم السياسية أو لأسباب أخرى غير طيبة يشكل انتهاكاً لحقوق الإنسان الخاصة بهم،

١ - ترحب بالتقدم الذي أحرزه الفريق العامل التابع للجنة الفرعية المعنية بمنع التمييز وحماية الأقليات، والذي مكّن اللجنة الفرعية، في دورتها الأربعين، من اعتماد مشروع مجموعة المبادئ، والضمادات لحماية الأشخاص المرضى عقلياً ولتحسين الرعاية الصحية العقلية؛

٢ - تدعولجنة حقوق الإنسان إلى النظر في هذه المسألة، في دورتها الخامسة والأربعين، في ضوء توصيات اللجنة الفرعية.

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١١٠/٤٣ - حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية

إن الجمعية العامة،

إذ تلاحظ أن التقدم العلمي والتكنولوجي هو أحد العوامل الحاسمة في تطور المجتمع البشري،

وإذ تعيد مرة أخرى تأكيد الأهمية البالغة للإعلان الخاص بتسخير التقدم العلمي والتكنولوجي لمصلحة السلم وخير البشرية، الذي اعتمدته الجمعية العامة في قرارها ٣٣٨٤ (د) المؤرخ في ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٧٥،

وإذ ترى أن تنفيذ الإعلان سيساهم في تعزيز السلم الدولي وأمن الشعوب وفي تعميتها الاقتصادية والاجتماعية، وكذلك في التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان،

^(٧٩) E/CN. 4/1989/3-E/CN. 4/Sub. 2/1988/45، الفصل الثاني، الفرع النف.

وإذ تشير إلى فرارها ٩٩/٤٢ المؤرخ في ٧ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٧ ،

وإذ تشير إلى فرار لجنة حقوق الإنسان ٦٠/١٩٨٨ المؤرخ في ٩ آذار/مارس ١٩٨٨^(٣٧) ،

١ - تؤكد من جديد أن جميع الناس حقاً أصيلاً في الحياة :

٢ - تشير إلى ما للحكومات جميع بلدان العالم من مسؤولية تاريخية إزاء صون الحضارة وضمان تنعم كل فرد بحقه الأصيل في الحياة :

٣ - تطلب إلى جميع الدول أن تبذل قصارى جهدها للمساعدة في إعمال الحق في الحياة ، عن طريق اعتماد تدابير ملائمة على الصعيدين الوطني والدولي معاً :

٤ - تطلب إلى جميع الدول وهيئات الأمم المتحدة المعنية والوكالات المتخصصة والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية المعنية اتخاذ التدابير اللازمة لضمان استخدام نتائج التقدم العلمي والتكنولوجي والإمكانات المادية والفكرية للبشرية لخير البشرية ولتعزيز وتشجيع الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية :

٥ - تؤكد على أهمية تعزيز التفاهم الدولي القائم على التسامح والصدافة والتعاون السلمي :

٦ - تطلب إلى الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية أن تكفل جهودها من أجل تعزيز التفاهم المتبادل والثقة المتبادلة بروح يظلها السلم واحترام حقوق الإنسان :

٧ - تقرر أن تنظر في هذه المسألة في دورتها الخامسة والأربعين في إطار البند المعنون « حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية » .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١١٢/٤٣ - مسألة إعداد اتفاقية بشأن حقوق الطفل

إن الجمعية العامة ،

إذ تشير إلى فراراتها السابقة وإلى فرارات لجنة حقوق الإنسان والمجلس الاقتصادي والاجتماعي المتعلقة بمسألة إعداد اتفاقية بشأن حقوق الطفل ،

وإذ تؤكد من جديد أن حقوق الطفل تتطلب حماية خاصة تستدعي تحسيناً مستمراً لحالة الأطفال في جميع أنحاء العالم ، وكذلك لبنائهم وتعليمهم في ظروف من السلم والأمن ،

٤ - تطلب إلى الوكالات المتخصصة وغيرها من موسسات منظمة الأمم المتحدة أن تراعي في برامجها وأنشطتها أحکام الإعلان :

٥ - تطلب إلى لجنة حقوق الإنسان أن تواصل إila اهتمام خاص لمسألة تنفيذ أحکام الإعلان . عند نظرها في البند المعنون « حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية » :

٦ - تدعو لجنة حقوق الإنسان إلى اتخاذ التدابير الملائمة وتقديم المساعدة إلى اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات في إعداد الدراسة التي طلبتها لجنة حقوق الإنسان في فراراتها ٤/١٩٨٢ المؤرخ في ١٩ شباط/فبراير ١٩٨٢^(٥٦) ، و ٢٩/١٩٨٤ المؤرخ في ١٢ آذار/مارس ١٩٨٤^(٥٨) ، و ١١/١٩٨٦ المؤرخ في ١٠ آذار/مارس ١٩٨٦^(٥٩) ، و ٦١/١٩٨٨ المؤرخ في ٩ آذار/مارس ١٩٨٨^(٦٠) ،

٧ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الرابعة والأربعين البند المعنون « حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية » .

الجلسة العامة ٧٥

٨ كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨

١١١/٤٣ - حقوق الإنسان والتطورات العلمية والتكنولوجية : الحق في الحياة

إن الجمعية العامة ،

إذ تعيد تأكيد تصميم شعوب الأمم المتحدة على أن تقد الأجيال المقبلة من ويلات الحرب ، وأن تؤكد من جديد إيمانها بكل راحة الفرد وقدره ، وأن تصنون السلم والأمن الدوليين ، وأن تبني العلاقات الودية بين الشعوب والتعاون الدولي في تعزيز وتشجيع الاحترام العالمي لحقوق الإنسان والحربيات الأساسية .

وإذ تشير إلى الأحكام ذات الصلة من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان^(٦١) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية^(٦٠) ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٦٢) ،

وإذ تؤكد من جديد أن الكرامة الأصلية وما جمِعَ أعضاء الأسرة البشرية من حقوق متساوية غير قابلة للتصرف هما أساس الحرية والعدل والسلم في العالم ،

وإذ تشير إلى الأهمية الرئيسية للحق في الحياة ،

وإذ تدرك أن عصرية الإنسان الابداعية هي وحدتها التي يجعل التقدم وتطور الحضارة أمراً ممكناً في بيئة يظلها السلم . وأنه لا بد من السليم بسمو حماة الإنسان ،